

تمارين أصول الفقه 40 النسخ - عامر بهجت - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

والاشكالات التي فيه ان شاء الله تنحل بالتمارين. خلونا نأخذ التمارين. التمرين رقم ستطعش في النسخ يقول ميز ما يوصف بالنسخ وما لا يوصف بالنسخ مع بيان الناسخ وطريق معرفة النسخ ونوعه ان وجد. عندنا ثلاثة اشياء مطلوبة في السؤال. اول شيه هل فيه نسخ ولا ما فيه نسخ - [00:00:00](#)

هذا اول شيه. الشيه الثاني اذا فيه نسخ كيف عرف التأخر والتقدم وما نوع النسخ؟ نأخذ المسألة الاولى نأخذ المسألة الاولى يقول الاجر رحمه الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم الى الناس كافة ليقرؤا بتوحيده - [00:00:30](#)

يقول لا اله الا الله محمد رسول الله. فكان من قال هذا موقنا من قلبه وناطقا بلسانه اجزأه. ومن مات على هذا الى الجنة فلما امنوا بذلك واخلصوا توحيدهم فرض عليهم الصلاة بمكة. ثم فرض عليهم الهجرة ثم - [00:00:53](#)

فرض عليهم بالمدينة الصيام ثم فرض عليهم الزكاة ثم فرض عليهم الجهاد ثم فرض عليهم الحج. الذي مات في اول الاسلام قبل وجوب الصلاة قبل ان تفرض الصلاة مات على التوحيد ولم يكن مصليا - [00:01:13](#)

الى الجنة صح ولا لا؟ يموت غير عاص. طيب بعد وجوب الصلاة اختلف الحكم. هل هذا نسخ او ليس بنسخ. ليس بنسخ. احسنت. لان ايجاب الصلاة تمام؟ تأسيس لحكم جديد. لا يوجد عندنا في اول الاسلام - [00:01:31](#)

الصلاة ليست بواجبة لكن عدم وجوبها مبنية مبنيا على ايش؟ عدم وجوبها مبني على البراءة الاصلية استصحاب انه الاصل عدم الوجوب. واضح؟ اذا هنا لا نسخ. واذا قلنا لا نسخ الخانات اللي بعدها خلاص ليس داخل معنا - [00:01:52](#)

حديث يا ايها الناس اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النساء. وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة. فمن كان عنده منهن شيه فليخلي سبيله ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا. فيه نسخ نعم احسنت هذا فيه نسخ - [00:02:13](#)

وما طريق معرفة الناسخ هنا؟ تصريح الشارع. الشرع صرح. قال كنت اذنت لكم ثم قال وان الله قد حرم ذلك طيب ما نوع النسخ؟ سنة بسنة نعم صحيح اللي بعده ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة. ثم نهى ان يبزق الرجل

عن يمينه - [00:02:33](#)

او امامه والياء ولكن يبزق عن يساره او تحت قدمه اليسرى. ما في نسخ ليس فيه نسخ يعني ما في ترخيص في البزاق في المسجد. ما في. هذا تأسيس لحكم جديد - [00:02:57](#)

اللي بعده حديث نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. هذا فيه نسخ وطريق معرفته تصريح الشارع صحيح وما نوعه؟ سنة بسنة. احسنت. حديث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب. حتى ان - [00:03:14](#)

المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها. فيه نسخ احسنت وما طريق معرفته تصريح الشارع ولا قول الراوي؟ قول الراوي لانه ما في هنا كنت نهيتكم عن قتل الكلاب لا. الراوي يقول امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بقتله -

[00:03:36](#)

الكلاب ثم نهى عن ذلك. فالذي عرفنا التاريخ من جهته هو الراوي. واضح؟ ونوعه سنة بسنة صحيح حديث كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا - [00:03:59](#)

في نسخنا لانه كان في اول الاسلام جاء النهي عن الشرب في بعض الواعية وبعض الظروف كما في حديث قال ايش يرحمك الله قال نهاهم عن اربع المزفت مقيرها والحتمم والدبان هذي كان يشربون فيها الخمر فناهم عن - [00:04:18](#)

حتى هذا الاءاء يعني نهاهم عن الخمر وحتى عن الشرب في هذه الانية ولو كان الشرب ايش؟ في غير الخمر ثم بعد ذلك ايش؟ رخص في الشرب في كل اناء غير - [00:04:45](#)

لا تشربوا ايش؟ مسكرا هذا في حديث وفد عبد القيس وقال فيه في الاشربة نهاهم عن المزفت والمقير والحنتم والدبان قال وعليكم بالموكا تعرفون الموكا نهاهم عن اربعة من الاشربة ثم قال وعليكم بالموكا - [00:04:55](#)

ها نعم نعم الموكا هو المربوط من اوكى السقاء. وليس الموكى الشراب الذي يسميه الناس اليوم طيب هذا الدليل صحيح ولكن الدلالة ممكن واحد يجي يستدل بدلالة في غير محلها. طيب نوع النسخ سن اه نعم تصريح - [00:05:20](#)
شارع ونوع النسخ ايش؟ سنة بسنة. طيب عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخنا بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. هنا فيه نسخ. النسخ هو الازرق ولا الابيض - [00:05:48](#)

ولا انتوا ما عندكم ازرق ها؟ المظلل طيب. وكيف عرف بقول الراوي احسنت نعم طيب قول الراوي وما نوعه؟ هذا نسخ للقرآن بالقرآن لا نسخ للقرآن بالقرآن. هو لما نسخت كان من القرآن. صح ولا لا؟ قالت وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه يقرأ القرآن. الاول كان من القرآن - [00:06:08](#)

ثم نسخت تلاوته وحكمه. والثاني كان من القرآن ونسخت تلاوته وبقي حكمه. فتقول هذا نسخ قرآن بالقرآن وتحط نسخ تلاوة ونسخ الحكم الاثني كله نعم. نسخ التلاوة ونسخ الحكم. نعم - [00:06:44](#)

لا هو المشكلة الصفحة الثانية اظن ما في فوق في الجدول شي ولا موجود ايه موجود خلاص الحمد لله. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وستين من خلافة عمر طلاق - [00:07:06](#)
واحدة فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر قد كانت لهم فيه اناة فلو امضيته عليهم فامضاه عليهم ما فيه نسخ هل يجوز الصحابي ينسخ شيء من احكام الشريعة لا - [00:07:19](#)

ما يمكن نعم فهذا ليس فيه نسخ نعم هذا يعني انا ما ودي اجاب بجواب مقتضب والمقام يستدعي الجواب المفصل او اننا نتجاوز المسألة الفقهية كلها فلنتجاوز المسألة الفقهية خليها ايش - [00:07:35](#)

من الناحية الاصولية ليس فيه نسخ نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكبير ثم افطر قال وكان صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعون الاحداث فالاحداث من امره قال الزهري وكان الفطر اخر الامرين وكان - [00:07:58](#)

آخر الامرين فيه نسخ ما في نسخ نعم ليس فيه نسخ ليش ما في نسخ؟ لان من شرط القول بالنسخ تعذر الجمع. وليس هناك اشكال في الجمع بينهما. فقد قام في اول الامر ثم افطر والصوم جائز والفطر جائز وليس هناك تعارض بين الفعل هذا والفعل هذا - [00:08:20](#)

طيب اللي بعده يقول سمعت مصعب بن سعد يقول صليت الى جنب ابي ولا الى جنب ابي ايش رأيكم جنب ابي ولا الى جنب ابي ها الى جنب ابي يبقى ابوه سعد ابن ابي وقاص مصعب ابن سعد ابن ابي وقاص. ومن الطرائف ان احد المحققين كان يحقق كتاب في التفسير - [00:08:45](#)

فمرت عليه لفظة قالوا في قراءة ابي كتب هامش قال لعل والد المصنف كان قارنا. ويحسب في قراءة ابي. في قراءة ابي ويقع من الطرائف عند بعض يدخل في التحقيق وليس من اهله - [00:09:14](#)

فلا يغرنك بريق الاغلفة فكم كتاب حقه ان تتلفه احدهم في يحقق كتاب في اصول الفقه فجاء عند المؤلف جاء مسألة وذكر فيها ابن اللبون مثلا لبون قال مثال ذلك مسألة ابن اللبون فوضع هامش صاحبنا وقال لم اقف على ترجمته - [00:09:32](#)

ابن اللبون ووضع في فهرس الاعلام يمكن ما لم اقف على ترجمته ولا على ترجمة اخته بنت اللبوء طيب قال عمر طيب سمعت سعد بن سعد يقول صليت الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعتها بين فخذي او بين فخذي - [00:09:55](#)

نهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب. نعم هذا نسخ. وعرف بقول هواوي ونوعه سنة بسنة نعم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم - [00:10:20](#)

الحق وانزل عليه الكتاب. فكان مما انزل عليه اية الرجل. قرأها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضل بترك فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حق - [00:10:44](#)

على من زنى اذا احسن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف. نعم. هذا فيه نسخ التلاوة. يعني اذا اردت ان فيه نسخ و اردت بذلك نسخ التلاوة - [00:11:04](#)

جوابك صحيح واذا اردت نسخ الحكم فالجواب غير صحيح ولهذا نقول هو نسخ لكن عندما نضع هناك نقول ايش؟ التلاوة فقط نسخ التلاوة فقط. وعرف بقول الراوي. نعم. عن جابر رضي الله عنه قال بعنا امهات الاولاد - [00:11:22](#)
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فلما كان عمر رضي الله عنه نهانا فانتهينا. امهات الاولاد من هن نعم يعني زوجته ولا ايش؟ ام الولد نعم هي الامة اذا ولدت من سيدها نعم - [00:11:42](#)

طيب هل فيه نسخ؟ ليس فيه نسخ لان النسخ لا يكون الا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. قال تعالى والذين يتوفون منكم ازواجا ويزرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف والله - [00:12:02](#)

بما تعملونه خبير وقال الله تعالى والذين يتوفون منكم ويزرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا للحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح فيما فعلن في انفسهن من معروف والله عزيز حكيم. وقد ذكر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان الاية الثانية منسوخة. نسخ - [00:12:22](#)

وما نوعه؟ وكيف عرف بقول الراوي؟ ما نوعه؟ لا. حكم. نسخ القرآن وهو نسخ حكم فقط وليس فيه نسخ تلاوة طيب. هذا الكلام يتعلق بدليل القرآن ودليل السنة وما يتعلق بهم بالنسخ - [00:12:42](#)